

Distr.: General  
9 February 2010  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



## الدورة الرابعة والستون

البندان ١٤٦ و ١٥٣ من جدول الأعمال  
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل  
عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام  
تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ لبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا\*\*

## تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

المخصصات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩	٣٧ ٠١٦ ٤٠٠ دولار
النفقات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩	٣١ ٠٠٥ ٠٠٠ دولار
الرصيد الحر	٦ ٠١١ ٤٠٠ دولار

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ (A/64/586). واجتمعت اللجنة، خلال نظرها في التقرير، مع ممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات إضافية.

\* أعيد إصدارها يوم ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٠ لأسباب فنية.

\*\* أعيد إصدار تقرير اللجنة الاستشارية لمراعاة التغييرات المدخلة في تصويب التقرير الأصلي للأمين العام (A/64/586/Corr.1).



٢ - وترد في نهاية هذا التقرير قائمة الوثائق التي استعرضتها اللجنة الاستشارية والتي استعانت بها كمصدر للمعلومات الأساسية لدى نظرها في موضوع تمويل البعثة.

٣ - وقد أنشأ مجلس الأمن ولاية البعثة في قراره ١٣١٢ (٢٠٠٠) و ١٣٢٠ (٢٠٠٠)، وعدلها بعد ذلك في قراره ١٤٣٠ (٢٠٠٢)، وجرى تمديدها في قرارات لاحقة أصدرها المجلس. وقرر مجلس الأمن في قراره ١٨٢٧ (٢٠٠٨) إنهاء ولاية البعثة اعتباراً من ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

٤ - وقررت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٥٩/٦٢، اعتماد مبلغ إجماليه ٤٠٠ ٣٦٧ ١٠٠ دولار (صافيه ٦٠٠ ٢٧ ٩٨ دولار) للإنفاق على البعثة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ وأن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغ ٨٣٣ ٨٧٥٠ دولاراً للفترة الممتدة من ١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ ومبلغ ٧٥٠ ٨١٩ ٤١ دولاراً للفترة الممتدة من ١ آب/أغسطس إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، رهنا بقرار يصدره مجلس الأمن ويقضي بتمديد ولاية البعثة. وفي وقت لاحق، قرر مجلس الأمن، في قراره ١٨٢٧ (٢٠٠٨)، إنهاء ولاية البعثة اعتباراً من ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ووفقاً لذلك، قدمت ميزانية منقحة للبعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ (A/63/546 و Corr.1).

٥ - وقررت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٥٧/٦٣ ألف، تخفيض الاعتماد البالغ ٤٠٠ ٣٦٧ ١٠٠ دولار، الموافق عليه بموجب أحكام القرار ٢٥٩/٦٢ للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، إلى ٤٠٠ ١٦ ٣٧ دولار. وفي القرار نفسه، قررت الجمعية العامة أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغ ٤٥٠ ٦٥٢ ٢٨ دولاراً للتصفية الإدارية للبعثة للفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، بالإضافة إلى مبلغ ٨٣٣ ٨٧٥٠ دولاراً الذي سبق تقسيمه للفترة من ١ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨. بموجب أحكام القرار ٢٥٩/٦٢. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن المبلغ الذي يصل إلى ٨٣٣ ٨٧٥٠ دولاراً يشمل مبلغاً قدره ٩٥٠ ٣٦٣ ٨ دولاراً للإنفاق على البعثة، ومبلغاً قدره ٢٥٨ ٣٣٧ دولاراً لحساب الدعم لعمليات حفظ السلام، ومبلغاً قدره ٤٩ ٠٢٥ دولاراً لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، بإيطاليا. وعلى النحو المبين في تقرير الأداء، شكل مجموع النفقات لهذه الفترة مبلغاً إجماليه ٠٠٥ ٠٠٠ ٣١ دولار (صافيه ٥٠٠ ٦١١ ٢٩ دولار)، فنجم عن ذلك رصيد حر قدره ٤٠٠ ١١ ٦ دولار. ويرد في الفرع رابعا من ذلك التقرير تحليل لأهم فروق الموارد.

٦ - وتعزى حالات نقصان إنفاق البعثة أساساً إلى انخفاض تكاليف الشحن والتكاليف المتصلة بذلك عما هو مدرج في الميزانية نظراً لنقل الكثير من أصول البعثة إلى بعثات حفظ

السلام الأخرى في أفريقيا أو التبرع بها للاتحاد الأفريقي بدلا من شحنها، كما كان مقررا أصلا، إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا؛ وانخفاض عدد ساعات الطيران التي نفذتها الطائرات الثابتة الجناحين والطائرات العمودية عما كان مقررا؛ وانخفاض الاحتياجات المتعلقة بتنظيف وتفكيك مرافق الأمم المتحدة عما هو مدرج في الميزانية؛ وسرعة تخفيض الوحدات العسكرية مقارنة بما كان مقررا. وقابل جزئيا حالات نقصان الإنفاق احتياجات إضافية تحت بند الموظفين الدوليين تعزى أساسا إلى انخفاض متوسط معدل الشغور الإجمالي عما هو مدرج في الميزانية (بلغ المتوسط المتحقق ٣,١ في المائة مقارنة بعامل شغور قدره ١٠ في المائة منصوص عليه في الميزانية)، وإلى تكاليف انتهاء الخدمة التي لم تكن مدرجة في الميزانية.

٧ - وعلى النحو المبين في الفقرة ١٦ من تقرير الأداء، بدأت تصفية البعثة مباشرة بعد قيام مجلس الأمن بإلغاء الولاية. ومددت فترة التصفية، التي كانت قد حددت بادئ الأمر بستة أشهر، لشهر واحد حتى ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٩، بسبب حالات التأخير غير المتوقعة في الاستعادة النهائية للأصول والتخلص منها في البعثة. وتصف الفقرتان ١٨ و ١٩ من التقرير عملية تصفية أصول البعثة.

٨ - وقدم إلى اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، تحليل لحالة الأنصبة حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وقد قسم مبلغ كلي قدره ٠٠٠ ٨١٤ ٣٣٢ ١ دولار كأنصبة مقررة على الدول الأعضاء حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ فيما يتعلق بالبعثة منذ إنشائها. وبلغ مجموع المدفوعات المقبوضة في التاريخ نفسه ٥٠٠ ٣٦٧ ٣٢٤ ١ دولار، وبذا يبلغ الرصيد غير المسدد ٥٠٠ ٤٤٦ ٨ دولار.

٩ - وفيما يتعلق بالتعويض عن الوفاة والعجز، دُفع مبلغ ٥٨٩ ٠٠٠ دولار حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ لتغطية ٤٥ مطالبة، فيما لا تزال مطالبة واحدة بانتظار البت فيها؛ وبلغت الالتزامات غير المصفاة ١٢١ ٠٠٠ دولار. وتتوقع اللجنة الاستشارية أن تسوى المطالبة العالقة على وجه السرعة.

١٠ - وكما هو مبين في الفقرة ٤١ من تقرير الأداء (A/64/586/Corr.1)، حدث عجز نقدي في الحساب الخاص للبعثة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ يصل إلى ٧٠٠ ٧٤٤ ١٤ دولار، بعد أخذ الأصول النقدية (٤٠٠ ١٤٢ ١٥ دولار)، والخصوم (١٠٠ ٧٨٩ ٥ دولار)، والأرصدة الدائنة المستحقة للدول الأعضاء عن الفترتين الماليتين ٢٠٠٧-٢٠٠٨ و ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (٢٤ ٠٩٨ ٠٠٠ دولار) بعين الاعتبار. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أن العجز النقدي يعزى أساسا إلى الأنصبة المقررة غير المسددة.

١١ - وتبين الفقرة ٤٢ من التقرير (A/64/586/Corr.1) الإجراءات التي يقترح على الجمعية العامة اتخاذها. ويوصي الأمين العام بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي:

(أ) رد أرصدة دائنة مستحقة للدول الأعضاء، بمبلغ ٩ ٣٥٣ ٣٠٠ دولار، الذي يمثل صافي المبلغ النقدي المتوافر في الحساب الخاص للبعثة، وذلك من أصل الأرصدة الدائنة المستحقة للدول الأعضاء بمبلغ ١٤ ٧٣٦ ٤٠٠ دولار فيما يتصل بالفترة المالية ٢٠٠٧-٢٠٠٨؛

(ب) الإحاطة علما بمبلغ ٥ ٣٨٣ ١٠٠ دولار الذي يمثل المبلغ المتبقي من الأرصدة الدائنة المستحقة للدول الأعضاء عن الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ ومبلغ ٩ ٣٦١ ٦٠٠ دولار الذي يمثل الأرصدة الدائنة المستحقة للدول الأعضاء عن الفترة المالية ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

(ج) إرجاء البت، لغاية دورتها الخامسة والستين، في كيفية التصرف في مجموع مبلغ ١٤ ٧٤٤ ٧٠٠ دولار الذي يشمل مبلغ ٥ ٣٨٣ ١٠٠ دولار ومبلغ ٩ ٣٦١ ٦٠٠ دولار على النحو المشار إليه في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه.

١٢ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأمين العام راعى، عند توصيته بهذه الإجراءات، قرار الجمعية العامة ٢٥٧/٦٣ بء، الذي قررت فيه الجمعية أن تقيّد لحساب الدول الأعضاء التي وفّت بالتزاماتها المالية تجاه البعثة حصة كل منها في صافي المبلغ النقدي المتوافر في الحساب الخاص للبعثة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩. وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على الإجراءات التي يقترحها الأمين العام.

#### الوثائق

- تقرير أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ (A/64/586)
- تقريرا للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/63/761 و A/63/746/Add.12)
- قرارا الجمعية العامة ٢٥٩/٦٢ و ٢٥٧/٦٣ ألف بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا
- قرارات مجلس الأمن ١٨٢٧ (٢٠٠٨) و ١٧٩٨ (٢٠٠٨) و ١٧٦٧ (٢٠٠٧) و ١٧٤١ (٢٠٠٧)